بسم الله الرحمن الرحيم

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٣/٥/٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميزان / المدعيان/ ١. ابراهيم لافي حسن
٢. عبيد مطر مخلف
وكيلهما المحامي محمد عواد جمعة .

المميز/ المدعى عليه / محافظ الانبار/اضافة لوظيفته .

الادعاء

ادعى المدعيان (المميزان) بواسطة وكيلهم أمام محكمة بداءة الرطبة انه بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١٤ قامت لجنة مؤلفة من رئيس الوحدة الادارية في قضاء الرطبة وممثل من المحافظة ومساح المحافظة وممثل الشركة العامة للمسح الجيولوجي لاجراء الكشف الموقعي على القطعة (١) المقاطعة (١) الرطبة مدعين تجاوز المدعيان على المواقع المرقمة اعلاه واستغلالهم للرمل الزجاجي ، وقد قدرت اللجنة المذكورة قيمة الرمل المتجاوز عليه بمبلغ (مليار واربعمائة وثلاثة وخمسون مليون وسبعمائة وسبعون الف دينار) على خمسة اشخاص من ضمنهم المدعيان ، وقد تمت مصادقة اللجنة تسعيراً رسمياً من قبل محافظ الانبار علماً ان اللجنة المؤلفة عند اجراء الكشف الموقعي على القطعة لم تشير الى تجاوزهم ، طالبين في دعواهم ابطال القرار المذكور ، تظلم المدعيان بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ ، وفي جلسة مرافعة يوم ٢٠١١/١١/٣ قررت محكمة بداءة الرطبة احالة الدعوى الى محكمة القضاء الاداري استناداً لاحكام المادة (٧٨) من قانون المرافعات المدنية للنظر فيها حسب الاختصاص الوظيفي ، وبتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٧ تم احالة الدعوى المرقمة (٢٥/ق/٢٠١٢) من محكمة القضاء الاداري الى هيئة تعيين المرجع لتعيين المحكمة المختصة بنظر الدعوى وقد اعيدت الدعوى المذكورة بموجب قرار محكمة التمييز الاتحادية بالعدد (١٢/تعيين مرجع/٢٠١٢/ت١٢) في ٢٠١٢/٩/٢٣ والتوجيه بنظر الدعوى وردها من جهة عدم الاختصاص واتباعاً للقرار التمييزي ومن سير المرافعة الحضورية العلنية اصدرت محكمة القضاء الاداري بتاريخ ٢٠١٣/١/٣٠ قراراً بالاتفاق واتباعاً للقرار التمييزي رد دعوى

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١.٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي نيتتيحادي

العدد: ٩٩/اتحادية/تمييز/٢٠١٣

المدعيان من جهة عدم الاختصاص . طعن المميزان بالحكم بواسطة وكيلهما أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٣/٢/٦ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد أنه صحيح وموافق للقانون ذلك لأن محكمة القضاء الإداري وبموجب الفقرة (ـ د ـ من البند ثانياً ـ من المادة ـ ٧ ـ) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل تختص بالنظر في صحة الأوامر والقرارات الإدارية التي تصدر من الموظفين والهيئات في دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي والتي لم يعين مرجع الطعن فيها وحيث أن المدعين يطلبان في عريضة دعواهما الحكم بإبطال القرار الصادر من رئيس الوحدة الإدارية في الرطبة والصادر بموجب الفقرة (٢) من المادة (١٣) من القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٤ التعديل الاول لقانون تنظيم الاستثمار المعدني رقم (٩١) لسنة ١٩٨٨ وحيث أن القرارات التي تصدر وفقها تخضع للأعتراض أمام اللجنة المركزية المشكلة بموجب الفقرة (٣) من المادة المذكورة أعلاه من القانون آنفاً لذا تكون محكمة القضاء الإداري غير مختصة بنظر الدعوى ومن ثم تكون دعوى المدعين واجبة الرد من هذه الجهة وحيث أن محكمة القضاء الإداري قضت في حكمها المميز برد الدعوى من هذه الجهة لذا فأن حكمها جاء صحيحاً ومتفقاً وأحكام القانون لذا قرر تصديقه ورد الاعتراضات التمييزية مع تحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٣/٥/٦ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٣٤٥٧ ،٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com